

تفسير البحر المحيط

@ 588 @ عليهم بقوله : أنتم أعلم أم ا ، لأن من خوطب بهذا الكلام بادر إلى أن يقول : ا أعلم ، فكان ذلك أقطع للنزاع . .

{ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ } : وهذا يدل على أنهم كانوا عالمين بأن إبراهيم ومن معه كانوا مباينين لليهودية والنصرانية ، لكنهم كتموا ذلك . وقد تقدّم الكلام على هذا الاستفهام ، وأنه يراد به النفي ، فالمعنى : لا أحد أظلم ممن كتم . وتقدّم الكلام في أفعال التفضيل الجائي بعد من الاستفهام في قوله : { وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ } ، والمنفي عنهم التفضيل في الكتم اليهود ، وقيل : المنافقون تابعوا اليهود على الكتم . والشهادة هي أن أنبياء ا معصومون من اليهودية والنصرانية الباطلتين ، قاله الحسن ، ومجاهد ، والربيع ، أو ما في التوراة من صفة محمد صلى ا عليه وسلم) ونبوته ، والأمر بتصديقه ، قاله قتادة ، وابن زيد ؛ أو الإسلام ، وهم يعلمون أنه الحق . والقول الأول أشبه بسياق الآية . .

من ا : يحتمل أن تكون من متعلقة بلفظ كتم ، ويكون على حذف مضاف ، أي كتم من عباد ا شهادة عنده ، ومعناه أنه ذمهم على منع أن يصل إلى عباد ا ، وأن يؤدوا إليهم شهادة الحق . ويحتمل أن تكون من متعلقة بالعامل في الطرف ، إذ الطرف في موضع الصفة ، والتقدير : شهادة كائنة عنده من ا ، أي ا تعالى قد أشهده تلك الشهادة ، وحصلت عنده من قبل ا ، واستودعه إياها ، وهو قوله { وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا } الآية . وقال ابن عطية في هذا الوجه : فمن على هذا متعلقة بعنده ، والتحرير ما ذكرناه أن العامل في الطرف هو الذي يتعلق به الجار والمجرور ، ونسبة التعلق إلى الطرف مجاز . وقال الزمخشري : أي كتم شهادة ا التي عنده أنه شهد بها ، وهي شهادته لإبراهيم بالحنيفية . ومن في قوله : شهادة من ا ، مثلها في قولك : هذه شهادة مني لفلان ، إذا شهدت له ، ومثله : { عَالِمٌ بِرَأْيِهِ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ } . انتهى . فظاهر كلامه : أن من ا في موضع الصفة لشهادة ، أي كائنة من ا ، وهو وجه ثالث في العامل في من . والفرق بينه وبين ما قبله : أن العامل في الوجه قبله في الطرف والجار والمجرور واحد ، وفي هذا الوجه اثنان ، وكان جعل من معمولاً للعامل في الطرف ، أو في موضع الصفة لشهادة ، أحسن من تعلق من بكمتم ، لأنه أبلغ في الأظلمية أن تكون الشهادة قد استودعها ا إياه فكتمها . وعلى التعلق بكمتم ، تكون الأظلمية حاصلة لمن كتم من عباد ا شهادة مطلقة وأخفاها عنهم ، ولا يصح إذ ذاك

الأظلمية ، لأن فوق هذه الشهادة ما تكون الأظلمية فيه أكثر ، وهو كتم شهادة استودعه □
إياها ، فلذلك اخترنا أن لا تتعلق من بكتم ، قال الزمخشري : ويحتمل معنيين : أحدهما :
أن أهل الكتاب لا أحد أظلم منهم ، لأنهم كتموا هذه الشهادة ، وهم عالمون بها . والثاني :
أنا لو كتمنا هذه الشهادة ، لم يكن أحد أظلم منا ، فلا نكتمها ، وفيه تعريض بكتمانهم
شهادة □ لمحمد بالنبوة في كتبهم وسائر شهاداته . انتهى كلامه ، والمعنى الأول هو
الظاهر ، لأن الآية إنما تقدّمها الإنكار ، لما نسبوه إلى إبراهيم ومن ذكر معه . فالذي
يليق أن يكون الكلام مع أهل الكتاب ، لا مع الرسول صلى □ عليه وسلم) وأتباعه ، لأنهم
مقرون بما أخبر □ به ، وعالمون بذلك العلم اليقين ، فلا يفرض في حقهم كتمان ذلك . .
وذكر في (ريّ الظمآن) : أي في الآية تقديمًا وتأخيرًا ، والتقدير : ومن أظلم ممن
كتم شهادة حصلت له ؟ كقولك : ومن أظلم من زيد ؟ من جملة الكاتمين للشهادة . والمعنى :
لو كان إبراهيم وبنوه يهوداً ونصارى . ثم إن □ كتم هذه الشهادة ، لم يكن أحد ممن يكتم
الشهادة أظلم منه ، لكن لما استحال ذلك مع عدله وتنزيهه عن الكذب ، علمنا أن الأمر ليس
كذلك . انتهى . وهذا الوجه متكلف جدًّا من حيث التركيب ، ومن حيث المدلول . أما من حيث
التركيب ، فزعم قائله أن ذلك على التقديم والتأخير ، وهذا لا يكون عندنا إلا في الضرائر
 . وأيضاً ، فيبقى قوله : ممن كتم ، متعلق : إما بأظلم ، فيكون ذلك على طريقة البدلية ،
ويكون إذ ذاك بدل